

سنن البيهقي الكبرى

12738 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا هارون بن سليمان الأصبهاني ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا سفيان عن قيس بن مسلم عن الحسن بن محمد بن الحنفية قال γ اختلف الناس في هذين السهمين بعد وفاة رسول الله α فقال قائلون سهم ذوي القربى لقراءة النبي A وقال قائلون لقراءة الخليفة وقال قائلون سهم النبي A للخليفة من بعده فاجتمع رأيهم على أن يجعلوا هذين السهمين في الخيل والعدة في سبيل الله فكانا على ذلك في خلافة أبي بكر وعمر B هما